

قرار رقم (٤٩٤) لسنة ٢٠١٤

بتاريخ ٦ / ٦ / ٢٠١٤

بشأن تجديد قيد شركة ضمان

للووساطة التأمينية "ش.م.م"

نائب رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ،
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ،
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية ،
وعلى قرار السيد الأستاذ رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (٧٠٣) لسنة ٢٠١٣ بتفويض السيد الأستاذ الدكتور نائب رئيس الهيئة في اعتماد قرارات القيد والتجديد وإعادة القيد في سجل الخبراء الاكثوريين وسجل خبراء التأمين الاستشاريين وسجل خبراء المعاينة وتقدير الأضرار وسجل وسطاء التأمين ،
وعلى قرار الهيئة رقم (٤٤٢) لسنة ٢٠١١ بتاريخ ١٥/٦/٢٠١١ بقيد شركة ضمان للوساطة التأمينية بسجل وسطاء التأمين (شخص اعتباري) برقم (٢٥).

على الطلب المقدم من الشركة لتجديد قيدها بسجل وسطاء التأمين (شخص اعتباري) بالهيئة ،
وعلى مذكرة قطاع التأسيس والترخيص والتسجيل في هذا الشأن .

"ق ر ر"

مادة (١) : تجديد قيد شركة ضمان للوساطة التأمينية بسجل وسطاء التأمين (شخص اعتباري) الخاص بالهيئة .



٤٦٠٧٦


مادة (٢) : النشاط المرخص به للشركة :
مزاولة أعمال الوساطة في التأمين .
(وفقاً لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة
على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية) .

مادة (٣) : العضو المنتدب بالشركة :
الأستاذ / عبد الوهاب إبراهيم حسن شلبي

مادة (٤) : يسرى هذا القرار لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من ٢٠١٤/٦/١٤ .

مادة (٥) : على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار .

نائب
رئيس الهيئة
د. محمد معيط
٤٦٠٧٦



رسم